

" مؤتمـر جـرائم البيئـة في الدول العربـية "

17- 18 مارس / آذار 2009-

بيروت - لبنان

مداخلة حول دور النيابة العامة  
في محاربة جرائم البيئة

إعداد نبيل صاري، قاضٍ  
وزارة العدل في الجمهورية اللبنانية

يوماً بعد آخر يتزايد اهتمام العالم بالدور الذي تلعبه البيئة في حياة الأمم والشعوب، بعد ان شعر العالم بمخاطر الإجرام البيئي في كل جوانب البيئة وتدخلات البشر الضارة والمدمرة واستغلالهم المفرط والعشوائي لموارد الأرض، لدوافع تجارية واقتصادية واستخدام الأسلحة الفتاكة ومخاطر التلاعب في الجينات الوراثية وغيرها.

انطلاقاً مما تقدم فلا بد ان تتجه جهود البشرية، أفراداً ومؤسسات ودولاً ومنظمات دولية، نحو تنمية المجتمعات البشرية في ظل استخدام عاقل ورشيد لموارد البيئة الطبيعية. ولعل في مفهوم التنمية المستدامة مرتكز يجب الاتكال عليه في سعي الإنسان نحو مواءمة نشاطاته مع البيئة الطبيعية.

فالتنمية المستدامة تحمل مضمون تنمية فعلية تحفظ الطبيعة، كما تحفظ لأجيال قادمة حقها في حياة سليمة وبيئة نظيفة.

والتحول نحو مجتمع التننمية المستدامة يعني دون شك زيادة مرحلية في التكلفة الاقتصادية لانتاج الطاقة، كما يحمل في طياته تغييراً في الأهمية الجيوسياسية لمناطق النفوذ في العالم اليوم.

من هذه المنطلقات، فإن الحلول الفعلية لقضايا البيئة تصطدم، في مراحلها الأولى على الأقل، مع المصالح الاقتصادية والسياسية للدول الصناعية. وتكون البشرية اليوم أمام خيار فريد في نوعه يتعلق بالصراع بين المصالح الآنية لقوى المجتمعات الصناعية من جانب ومصالحة البشرية بعامة على المدى البعيد من جانب آخر... ويبقى القرار بيد الإنسان فيما يختاره...

سأحصر بحثي في الصعوبات العملية في ملاحقة مرتكبي جرائم البيئة وفي تعزيز قدرات القضاة والنواب العامون فيما يتعلق بجرائم البيئة.

## أ- الصعوبات العملية في ملاحقة مرتكبي جرائم البيئة:

يرتبط مفهوم الإجرام البيئي بمفهوم الفساد والتواطؤ اللاواعي في رفض مفهوم الدولة.

ففي لبنان تمكن الفساد من الاستمرار سلماً فحرباً فسلماً خلال أكثر من نصف قرن من الزمن دون ان يتمكن اي عهد من إيقافه وإيجاد حل عملي على الرغم من كثرة التشريعات والقوانين التي تسمح بذلك. فليس للمجتمع حق الرقابة والتدقيق والمحاسبة، لأن مفهوم القوانين الوضعية يسقط أمام "المقدس" أو ما أراده الناس ان يكون كذلك.

ولقد تحول الفساد وانتقاده حديثاً صالونات ومطابخ وشوارع وأخيراً تلفزيونات، يسهل دوماً من خلاله اتهام الآخر بكل المساوئ، في محاولة تبريرية للدفاع عن الذات الغارقة في الفساد، ومثلنتها، كما يحصل في العديد من الحالات المرضية المستشرية في العالم الثالث.

وقد أدى الفساد بكل صورته وتجلياته وخاصة في المجال البيئي دوراً مهماً بإعادة ربط المواطن بطائفته وزعاماته وتمتين علاقته بهما من خلال حماية كل ممارساته القانونية واللاقانونية بهدف تصليب مكتسباتها وصياغة تماسكها والحفاظ على وحدتها وموقعها وتجديد نفسها وإعادة تكوين الواقع الطائفي و تغليبه على واقع بناء مؤسسات الدولة.

ولقد تحول الإجرام البيئي عبر تطوره إلى سلوك يومي ونمط تعاط وتهيؤ عقلي ونفسي وعلاقة رابحة لكل من المواطن والطائفة ورجل الدولة.

فالجرائم البيئية ترتكب سواء على صعيد الكسارات او النفايات الصناعية والطبية او الاعتداء على مصادر الثروة البحرية والغابات والمساحات الخضراء والنقل والطاقة والزراعات المعدلة جينياً و الثروة المائية والمياه المبتذلة والهواء والضجيج والتربة والتنوع البيولوجي والنفايات الصلبة.

وتبقى الملاحظات خجولة وأكاد أقول معدومة في ظل منظومة الفساد والنظام الذي لا يرحم، ناهشاً الدولة متسلحاً بوجه حصرية تمثيلها أو إهمالها، وأخطر ما في الأمر الجانب اللاواعي في نبذ القانون ورفض بناء الدولة كما يتجلى ذلك من خلال انتصار ذاتية الفرد على حساب الجماعة.

وأضرب مثلاً على واقع الملاحظات البيئية، حيث قامت إحدى البلديات بقطع عشرات الأشجار المعمرة لتوسعة طريق خاص. فقام أحد الناشطين البيئيين بتعليق يافطة، ينتقد فيها البلدية، على شرفة منزله.

وفوجئت كافة الأوساط, ان الملاحقة قد اقتصرت على الناشط

البيئي نفسه وألقي القبض عليه.

فحماية البيئة من التلوث، تفترض تغيير مصطلح التسمية،

فالمقتضى ان يقال فساد البيئة وليس تلوثها.

وطالما ان فساد البيئة تترد أسبابه إلى الإنسان، الأمر الذي يمكن

معه القول بأن الإنسان هو مشكلة البيئة فعلاً.

فالإخلال بتوازن البيئة يعد عدواناً عليها يتطلب الحماية لها.

وتأخذ الحماية في إطار القانون مفهوماً أوسع من المفهوم العادي.

ففي ميدان القانون والذي ينظم سلوك الناس تتمثل الحماية في

الحيلولة دون التلوث وذلك بمنع مسبباته، وحصر ما هو قائم منه

في أضيق نطاق تمهيداً للتخلص منه كلما كان ذلك ممكناً.

ويفهم مما تقدم أن الحماية القانونية للبيئة تتطلب أحد أمرين: إما

منع أسباب التلوث, وإما مكافحة الأسباب القائمة من أجل إعادة

التوازن البيئي والقضاء على آثارها.

ويمكن تعريف قانون البيئة بأنه ذلك الفرع من فروع القانون الذي يسعى إلى إيقاف كل مسلك إنساني، أو الحد منه، إذا كان من شأنه ان يؤثر في العوامل الطبيعية التي ورثها الإنسان على الأرض. و في واقع الأمر، وفي نطاق عملي كقاضي في مختلف درجات المحاكمة وصلت إلى خلاصة مفادها ان الفساد البيئي ناجم عن كون مرتكبي الجرائم البيئية يستندون جميعاً إلى حماة من الطوائف ومن السياسيين.

والثابت أن أهم مرتكبي الجرائم البيئية هم في الوقت نفسه أهم المفاتيح الانتخابية وهم جميعاً يحتمون بالفساد والزعامات السياسية التي تشاركهم أرباحهم غير المشروعة في معظمها!

فمن يقطع ألفي أرزة من غابات نيجا تتورين لإقامة مرملة، إلى تلوث سلعاتنا، إلى تلوث سبلين، إلى تلوث شكا حيث نسبة أربعون بالمئة من سكانها مصابون بالأمراض الصدرية والسرطانية، إلى جبال النفايات المستحدثة، إلى البراميل العائدة للنفايات السامة

والتي لا تزال تتواجد تحت الرمال والبحار اللبنانية، إلى غش  
الدواء والغذاء والمعلبات الخ..... كل هؤلاء حمايتهم الطائفة  
والسياسي الشريك.

مما يقتضي معه بحث الحل في النقطة الثانية من هذه  
المداخلة.

## ب- تعزيز قدرات القضاة والنواب العامون:

### أولاً: النيابة العامة البيئية المركزية

1- في إطار السعي للقضاء على الإجرام البيئي لا بد من إقامة

نيابة عامة بيئية مركزية تتولى ملاحقة الجرائم التالية:

○ الجرائم الناشئة عن مخالفة أحكام القوانين البيئية،  
والصحة البيئية، والاعتداء على أملاك الدولة العامة  
والخاصة، خاصةً الزراعية والمشاعات.

○ الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين منع التلوث والحفاظ  
على الثروة الحرجية والغابات والكسارات والمقالع  
والمياه الجوفية والأنهر والجو وكافة الموضوعات  
الزراعية.

○ الجرائم الناشئة عن استخراج الرمول وسائر المواد  
من الأملاك العمومية البحرية ومن قعر البحر.

○ الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين المحميات والحماية  
الإجبارية.

○ الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين تصنيف المؤسسات  
والرقابة على سلامة وصحة المواد التي تؤثر على  
صحة المواطن.

○ جرائم غصب الأملاك العمومية.

○ الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين البناء و التنظيم  
المدني.

○ الجرائم التي تنال من مكانة الدولة البيئية.

2- يتألف ملاك النيابة العامة البيئية من نائب عام بيئي ومن  
محامون عامون بيئيون يمارسون صلاحيتهم المنصوص  
عليها في القوانين المرعية الإجراء بإشراف النائب العام

التمييزي ضمن الأصول التي يطبقها النائب العام الاستئنافي  
وفي القوانين البيئية.

تشمل هذه الصلاحية جميع الأراضي اللبنانية، وللنائب العام  
البيئي ان يطلب، بواسطة النائب العام التمييزي من النائب  
العام الاستئنافي في كل محافظة تحريك دعوى الحق العام  
أمام قضاء التحقيق او الادعاء مباشرة أمام المحاكم  
المختصة.

3- للنائب العام البيئي أن يستعين بالخبراء والاختصاصيين في  
الشؤون البيئية والصحية والطوبوغرافية، بعد أن يحلفهم  
يمين الخبرة القانونية، للقيام بالمهام التقنية والفنية التي  
يكلفهم بها ما لم يكونوا من الخبراء المحلفين.

4- للنائب العام لدى محكمة التمييز أن يطلب، تلقائياً أو بناءً  
على طلب النائب العام البيئي، بواسطة وزير العدل إلى

رئاسة مجلس الوزراء, تكليف هيئة التفتيش المركزي  
إجراء أي تحقيق في المخالفات البيئية المرتكبة عند  
الإقتضاء.

5- تتولى النيابة العامة البيئية مسك سجل عدلي خاص لجميع  
الشركات المتخصصة بيئياً وصحياً وللأشخاص، تدون فيه  
كل الأحكام الجزائية الصادرة في حقهم.

6- على رؤساء الأقسام لدى المحاكم المختصة إبلاغ النيابة  
العامة البيئية عن كل حكم جزائي صدر أو يصدر في حق  
الشركة أو الشخص المعني، بغية تدوينه في السجل العدلي  
البيئي الخاص في خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره.

7- يتولى النائب العام البيئي، بإشراف النائب العام لدى محكمة التمييز، الإشراف على البوليس الأخضر، في الأطر العائدة له مع مراعاة القوانين المتعلقة بهم تنظيمياً.

### ثانياً: البوليس الأخضر

تنشأ سرية خاصة تضم عناصر من الجيش والدرك خضعوا لدورات خاصة بيئية و يتمتعون بالخبرات البيئية اللازمة تسمى البوليس الأخضر.

و تكون هذه السرية بأمره النائب العام البيئي، و بإشراف النائب العام التمييزي، مع مراعاة القوانين العسكرية المتعلقة بها على الصعيد النظامي .

### ثالثاً: إعداد القضاة على الصعيد البيئي

يخضع القضاة المتدرجون في معهد الدروس القضائية لدراسة مواد إلزامية بيئية، وذلك تعزيزاً لقدرات القضاة سواء من ناحية القوانين أو المعلومات البيئية.

### خاتمة

أخيراً إن الجانب الأخطر في الإجرام البيئي هو الجانب اللاواعي في نبذ القانون ورفض بناء الدولة، كما يتجلى ذلك من خلال انتصار ذاتية الفرد على روح الجماعة، بما هي وحدة متكاملة وليست جماعات طائفية ومذهبية متنافرة، وفوز السلبية الفردية على التعاضد الاجتماعي مما يتناقض مع الأسس الضرورية لبناء دولة القانون و الإنسان و مكافحة الفساد في مختلف أوجهه.

## المراجع:

- كتاب "وضع نظام استصدار التشريعات البيئية وتطبيقاتها في

لبنان" 2004

إصدار وزارة البيئة- لبنان

- مجلة أبعاد العدد السابع البيئة في لبنان-1-

إصدار المركز اللبناني للدراسات

- مجلة أبعاد العدد الثامن البيئة في لبنان -2-

إصدار المركز اللبناني للدراسات

- مجلة عالم الفكر 2004 المجلة 32 العدد 3 الإنسان والبيئة

إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون

والآداب- الكويت.

- الفساد والتواطؤ اللاواعي في رفض الدولة

سلمان قعفراني